[411] أمر بعده المؤمنين بهذه الاية ان يلزموا العدل وأن يكونوا قوامين بالقسط، أي العدل (شهداء ﷲ ولو على أنفسكم) يعني ولو كانت شهادتكم عى أنفسكم أو على آبائكم وأمهاتكم أو على أقرب الناس اليكم، وقوموا فيها بالعدل وأقيموا على صحتها وقولوا فيها بالحق ولا تميلوا فيها لغنى غني ولافقر فقير فتجوروا، فان ﷲ ساوى بين الغني والفقير فيما ألزمكم من اقامة الشهادة لكل واحد منهما في ذلك وفى غيره من الامور كلها منكم (فلا تتبعوا الهوى) في الميل في شهادتكم إذا قمتم بها لغني أو فقير إلى أحدهما (فتعدلوا عن الحق) أي تجوروا عنه وتضلوا ولكن قوموا بالقسط وأدوا الشهادة على ما أمركم ﷲ بأدائها بالعدل لمن شهدتم عليه وله. ونصب (شهداء) على الحال من الضمير في قوله (قوامين)، وهو ضمير (الذين آمنوا). ويجوز أن يكون خبرا ثانيا لكونوا، كقولهم (هذا حلو حامض). ويجوز أن يكون صفة للقوامين، والمعنى كونوا قوامين بصفة من يصلح أن يكون شهيدا على سائر عباده. (فصل) فان قيل: كيف تكون شهادة الانسان على نفسه حتى يأمر ﷲ بذلك ؟ قلنا: بأن يكون عليه حق لغيره فيقر له به ولا يجحده، فأدب ﷲ المؤمنين أن لا يفعلوا ما فعله الذين عذروا بنى أبيرق في سرقتهم ما سرقوا أو خيانتهم ما خانوا واضافتهم ذلك إلى غيرهم - فهذا الذي اختاره الطبري ونذكر في باب القضايا. وقال السدي: انما نزلت وقد اختصم رجلان إلى عند رسول ﷲ صلى ﷲ عليه وآله غني وفقير، فكان عليه السلام مع الفقير لظنه أن الفقير لا يظلم الغنى، فأبى سبحانه الا القيام بالقسط في أمر الغنى والفقير، فقال تعالى (ان يكن غنيا أو فقيرا فﷲ أولى بهما). _____